ولو قلت اذن يا زيد قلت اكرمك بالرفع وكذا اذا قلت اذا في الدار اكرمك
واذن يوم الجمعة اكرمك كل ذلك بالرفع وبان المصدرية ظاهرة
نحو ان يغفر لي ما لم تسبق بعلم نحو علم ان سيكون فان
سبقت بظن فوجهان نحو قوله تعالى وحسبوا ان
لا تكون فتنة ومضمرة جوازا بعد عاطف مسبوق
باسم خالص نحو الناوين ولبس عباءة وتقر عيني
وبعد اللام نحو لتبين للناس الاية نحو لئلا يعلم لئلا
يكون للناس حجة فتظهر لاغير وفي نحو وما كان
الله ليعذبهم فتضمر لاغير كما ضمرا بعد حتى
اذا كان مستقبلا نحو حتى يرجع الينا موسى
وبعد واو التي بمعنى الى نحو لا يستسهان الصعب
او ادرك المنى والا تحوك كموبها او يستقيما
وبعد فا السببية او واو المعية مسبوقتين بنفي
محض او طلب بالفعل نحو لا يقضى عليهم فيموتوا
ويعلم الصابرين ولا تطغوا فيه فيحل عليكم
غضبي ولا تأكل السمك وتشرب اللبن الناصب
الرابع ان وهي ام الباب وانما اخرت لذكر ما قدمنا ولاصالتها
في النصب عملت ظاهرة ومضمرة بخلاف بقية النواصب
فلا تعمل الا ظاهرة مثال اعمالها ظاهرة قوله تعالى والذي
اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين يريد الله ان يخفف
عنكم وقيدت ان بالمصدرية احترازا من المفسرة والزايدة
فانهما لا تنصبان الفعل المضارع فالمفسرة هي المسبوقة
بجملة فيها معنى القول دون حروفه نحو كتبت اليه
ان يفعل كذا اذا اردت به معنى اي والزايدة هي الواقعة
بين القسم ولو نحو اقسم ان لو ياتني زيد لاكرمته وشرطت
ان لا تسبق المصدرية بعلم مطلقا ولا بظن في احد الوجهين
احترازا من المخففة من الثقيلة والحاصل ان لان المصدرية

باعتبار

باعتبار ما قبلها ثلاث حالات احدها ان يتقدم عليها ما يدل على
العلم فهذه تخفف من الثقيلة لاغير ويجب فيما بعدها امران احدها
رفعه والثاني فصله منها بحرف من حروف اربعة وهي حرف
التنفيس وحرف النفي وقد ولو فالاول نحو علم ان سيكون والثاني فلا يردون ان لا يرجع اليهم قولا والثالث
نحو علمت ان قد يقوم زيد الرابع نحو ان لو شاء الله لهدى الناس
جميعا وذلك لان قبله افلم ييأس الذين امنوا ومعناه فيما
قال المفسرون افلم يعلم وهي لغة النخع وهوازن وقال سيبويه
اقول لهم بالشعب اذ يأسرونني الم تيأسوا اني ابن فارس زهدم
اي الم تعلموا وبه قرأ ابن عباس رضي الله عنهما افلم تتبين
وعن الفراء انكار كون ييئس بمعنى يعلم وهو ضعيف الثانية
ان يتقدم عليها ظن فيجوز ان تكون مخففة من الثقيلة فيكون
حكمها ما ذكر وان تكون ناصبة وهو الارجح في القياس
والاكثر في كلامهم ولهذا اجمعوا على النصب في الم احسب
الناس ان يتركوا واختلفوا في وحسبوا ان لا تكون فتنة
فقرئ بالوجهين والثالث ان لا يسبقها علم ولا ظن فتتعين
كونها ناصبة كقوله تعالى والذي اطمع ان يغفر لي واما اعمالها
مضمرة فعلى ضربين لان اضمارها اما جايز او واجب
فالجايز في مسايل احدها ان تقع بعد عاطف مسبوق باسم
خالص من التقدير بالفعل كقوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه
الله الا وحيا او من وراء حجاب او يرسل رسولا في قراءة من
قرأ من السبعة بنصب يرسل وذلك باضمار ان والتقدير
او ان يرسل وان والفعل معطوف على وحيا اي وحيا
او ارسالا او وحيا ليس في تقدير الفعل ولو اظهرت ان
في الكلام الجاز ذلك وكذلك قول الشاعر

ولبس عباءة وتقر عيني احب الي من لبس الشفوف

تقديره ولبس عباءة وان تقر عيني الثانية ان تقع بعد لام الجر
سواء كانت للتعليل كقوله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين

Copyright © King Saud University